

## الإتقان في علوم القرآن

النوع الرابع والخمسون .

في كناياته وتعريفاته .

4413 - هما من أنواع البلاغة وأساليب الفصاحة وقد تقدم أن الكناية أبلغ من التصريح .  
وعرفها أهل البيان بأنها لفظ أريد به لازم معناه .

4414 - وقال الطيببي ترك التصريح بالشيء إلى ما يساويه في اللزوم فينتقل منه إلى  
الملزم .

وأنكر وقوعها في القرآن من أنكر المجاز فيه بناء على أنها مجاز وقد تقدم الخلاف في ذلك

4415 - وللكلناية أسباب .

أحدها التنبيه على عظم القدرة نحو هو الذي خلقكم من نفس واحدة كناية عن آدم .

4416 - ثانية ترك اللفظ إلى ما هو أجمل نحو إن هذا أخي له تسع وتسعون نعجة ولها نعجة  
واحدة فكنت بالنعجة عن المرأة كعادة العرب في ذلك لأن ترك التصريح بذكر النساء أجمل منه  
ولهذا لم تذكر في القرآن امرأة باسمها إلا مريم .

4417 - قال السهيلي وإنما ذكرت مريم باسمها على خلاف عادة الفصحاء لنكتة وهو أن  
الملوك والأشراف لا يذكرون حرائرهم في ملأ ولا يبتذلون أسماءهن بل يكتبون عن الزوجة بالفرش  
والعيال ونحو ذلك فإذا ذكروا الإمام لم يكنوا عنهن ولم يصونوا أسماءهن عن الذكر فلما  
قالت النصارى في مريم ما قالوا صرح  $\text{ا}$  باسمها ولم يكن تأكيدا للعبودية إلا التي هي صفة  
لها وتأكيدا لأن عيسى لا أب له وإنما لنسب إليه